

كيف نجمع بين حديث عائشة رضي الله عنها أن الرسول عليه السلام لم يصم التسع من ذي الحجة وحديث هنيدة عن

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليكم ورد حديثنا عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائمًا في العشر فقط - [00:00:00](#)
رواه مسلم وعن هنيدة ابن خالد عن امرأته عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صمت تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر. اول اثنين من الشهر والخميس. رواه ابو داود والنسائي. يقول كيف نجمع - [00:00:19](#)

بين هذين الحديثين الحمد لله رب العالمين وبعد لا تعارض بين هذين الحديثين وذلك في جمل من من الفروع الفرع اعلم رحمك الله تعالى ان المتقرر انه ليس من شرط ثبوت الشرع ان يكون ثابتا - [00:00:39](#)

دليل خاص وانما يكتفى في تشرییعه بالدلیل العام. اذا علم هذا فلیعلم ان من استحب صیام ایام العشر الاول من ذی الحجه قد لا يكون استحبابه هذا مبنیا على دلیل خاص. وانما ادرج هذا الصیام في جملة الاعمال الصالحة - [00:01:02](#)
التي دل عليها الدلیل العام فهو استدل على استحباب الصیام فيها ليس لوجود الدلیل الخاص الدال على استحبابها وانما اكتفاء منه بثبوت الدلیل العام وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم ما من ایام العمل الصالح فيهن احب الى الله - [00:01:22](#)
عز وجل من هذه العشر وهو حديث صحیح كما لا يخفی على شریف علم السائل. اذا سواء صامها النبي صلى الله عليه وسلم بخصوصها او لم يصمها بخصوصها فان الذي ینتفی انما هو الدلیل الخاص. وادا انتفی الدلیل الخاص - [00:01:42](#)

كان هذا الفرع صالحًا لدخوله تحت الدلیل العام فانه یكتفى للقول بمشروعیته بالدلیل العام فصیام هذه الايام مستحب كما ان کثرة الذکر فيها مستحب كما ان الاکثار من تلاوة القرآن فيها مستحب كما ان الصدقه - [00:02:02](#)
فيها مستحبة بل وسائل اعمال الخیر مستحبة حتى وان لم یرد فيها دلیل خاص. اكتفاء بالدلیل العام ومن اشتهرت لثبوت التشريع لثبوت التشريع الدلیل الخاص ولم یکتفی بدخوله تحت النص العام فقد اتی بشيء - [00:02:22](#)
لا یعرفه العلماء. فان العلماء یثبتون شرائع کثیرة لمجرد دخولها تحت الدلیل العام ولا یطلبون فيها دلیلا خاصًا فادا یدخل استحباب الصیام في هذه العشر بناء على الدلیل العام هذه هذا هو الفرع - [00:02:42](#)

الاول الذي ارید اثباته. الفرع الثاني الفرع الثاني. ان التشريع اكتفى فيه بالقول ولا یطلب فيه موافقة الفعل. اذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه شر على عملا بدلیل عام یدخل فيه هو وغیره او بدلیل خاص یخص هذا العمل التشريعی بخصوصه. فاننا - [00:03:02](#)

نکتفی بهذا التشريع القولي ولا یلزم من ذلك تأییده بالفعل. فاننا نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان یترك کثیرا من الاعمال المستحبة له خوفا من ان تفرض على امته. كما حصل ذلك في قیام اللیل في في في - [00:03:32](#)
ليالي رمضان وعلل تركه بأنه خشی ان تفرض او قال ان تكتب عليکم صلاة اللیل. اذا كان صیام هذه الايام یدخل تحت الدلیل العام فلا یطلب حينئذ فيه موافقة فعله له اكتفاء بالدلیل العام - [00:03:52](#)

الثابت من قوله اذا ثبت التشريع قولنا فلا یلزم للعمل به ان یوافقه بفعله. هذا الامر الثاني. اما الفرع الثالث فقوله

عائشة رضي الله تعالى عنها ما صام النبي صلى الله عليه وسلم في العشر فقط؟ هو محمول عند اهل - 00:04:12

العلم رحمة الله تعالى او عند كثير من اهل العلم على عدة امور. الامر الاول انه محمول على انه كان مريضا كما ذكر ذلك الامام النووي رحمة الله تعالى او كان مسافرا في هذه العشر او كان معذورا ببعض - 00:04:42

الاعذار كما نص عليه الامام النووي. وعلل هذا النص بان علماء يستحبون الصيام في هذه العشر استحبابا شديدا. فيبعد ان يكون صيامها مكروها وهذا من الامام النووي رحمة الله تعالى فيه نظر. وذلك من عدة اوجه. الوجه الاول انه جعل - 00:05:02
صيامه دليل كراهيته. وهذا لا يلزم. فلا تلازم بين ترك النبي صلى الله عليه وسلم للفعل مع اثبات كراهيته له. فقد يترك النبي صلى الله عليه وسلم الفعل خوفا من ان يفرض على امته مع القول - 00:05:32

استحبابه والوجه الثاني ان عائشة تقيدت ذلك فقالت قط يعني انها ما رأته يصوم مطلقا في هذه العشر. فقولها ما رأيت هذا نفي.
وقولها قط هذا نكرة فهو نكرة في سياق النفي - 00:05:52

فيحمل على عموم ترك الصيام. فهذا هو الظاهر من قولها في هذا في هذا النص. والمتقرر عند ان الاصل هو البقاء على الظاهر. حتى يرد الناقل. ولكن اصح المحامل ان شاء - 00:06:17

في قول عائشة رضي الله عنها هو محملا آما المحمل الاول انها تنفي اغلب احواله لا كلها والمحمل الثاني انه محمول على عدم علمها بالصوم. لأن صوم عبادة خفية فقد لا تكون قد علمت هي بان النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما - 00:06:37
وبهذين المحاملين يتبيّن لنا ان النفي في قولها ما رأيت او ما صام ليس هو النفي الكلي المطلق وانما هو النفي الجزئي الاغليبي. او انه نفي للعلم. والمتقرر عند العلماء ان نفي ان - 00:07:06

عدم العلم ليس علما بالعدم. فنحن نتعامل مع نفيها رضي الله عنها هنا كتعاملنا مع نفيها لصلة النبي صلى الله عليه وسلم في الضحى. كما في صحيح مسلم عنها رضي الله عنها قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه - 00:07:26

لما يصلي صبحه الضحى قط واني لاسبحها. مع ان من جملة من اثبت صلاة الضحى عائشة نفسها رضي الله عنها كما في صحيح مسلم عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء الله - 00:07:46

فالعلماء حملوا نفيها هذا على عدم علمها ثم علمت بعد ذلك او انه على نفي الاغلب اغلب احواله هو ترك صلاة الضحى. لأن ورده من الليل لا يتركه لا حضرا ولا سفرا. ومن كان له ورد من الليل فيستحب له ان يغب - 00:08:06

صلاة الضحى كما هو اختيار ابي العباس ابن تيمية رحمة الله. وعلى كل حال فاقرب المحامل في هذا النفي. الوارد عن عائشة رضي الله عنها انه اما نفي لعلمها بصومه ونفي العلم بالشيء ليس دليلا على على عدمه في ذاته - 00:08:26

او انه محمول على نفي الاغلب فاغلب احواله عدم الصيام خوفا من ان تفرض على امته وعلى كل المحاملين فنبقي على الاستدلال باستحباب الصيام بالدليل العام اي دخول الصيام تحت افراد ما يدخل - 00:08:46

في النص العام المذكور في اول هذه الفتية اي ما من اي قول النبي صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيهن احب واما حديث هنيدة فان العلماء مضطربون فيه فمنهم من ضعفه ومنهم من صححه - 00:09:06

اقرب عندي ان شاء الله انه من الاحاديث الضعيفة فلا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صام في هذه العشر والذي ينتفي بذلك انما هو الدليل الخاص. ونكتفي على الاستدلال - 00:09:26

بالصوم بالدليل العامي كما نستدل على استحباب كثرة قراءة القرآن في هذه العشر وain الدليل الخاص عن النبي صلى الله عليه وسلم في استحباب كثرة قراءة القرآن فيها بخصوصها؟ لا يوجد الدليل الخاص ولكن العلماء - 00:09:46

بالدليل العام وain الدليل الخاص الذي يدل على كثير من الاعمال التي يستحبها العلماء ان تقع في هذه العشر الجواب ليس هناك ادلة خاصة لكتير من الاعمال التي استحبها العلماء اكتفاء من العلماء بدخول تلك التعبادات - 00:10:06

تحت الدليل العام وفق الله الجميع لما يحب ويرضى والله اعلم - 00:10:26